المصطلحات العقَديّة في كتاب عقيدة السلف وأهل الحديث
تأليف الشيخ: إسماعيل بنَ عبد الرحمن الصابوني (المتوفى عام ٤٤٩ هـ.)

صيتة حسين علي العجمي [1]

الملخّص

هذا البحث في علم العقائد، وقد أطلقوا عليه قديماً أسماء أخرى مثل: علم الكلام، وأصول الدين، والسنَّة، والمنهج، وغير ذلك، ففي ظل كثرة المفاهيم وتعدد المصطلحات تناولت بداية من ظهور الفرق وحتى عصر الحداثة تناولت (دراسة المصطلح العقَديّ عند الصابوني مقارنةً بأقوال الآخرين)، وقد اشتملت الدراسة على: مبحثين، المبحث الأول: مقدمة وتعريف بالمَصنف والكتاب، ثم تناول تعريف المصطلح العقَديّ وتطوره خلال العصور في ظل تدوين العقائد، والمبحث الثاني، وهو لبُّ الدراسة: المصطلحات العقَديّة عند الصَابوني في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث، مع العلم أنه تم تقسيم المصطلحات على حسب َانتمائها إلى التصنيفات مثل: مصطلحات الإيمان، مصطلحـ ـات الفرق، مصطلحات المنهج، وتم تقسيم هذه المصطلحات على حسب ورودها في النص عند الصابوني، ومن جانب آخر كانت دراستي للمصطلح على النحو الآتي: 1-النص الذي ورد به المصطلح عند الصابوني. 2-التعريف اللُّغويّ للمصطلح. 3-التعريف الاصطلاحي للمصطلح. 4-ذكر الأدلة من القرآن والسنة للمصطلحات الشرعية. 5- وتناول المصطلحات المحدثة بالدراسة والنقد في ظل المنهج العلمي العقَديّ عند أهل هذا الفنّ. 5- المناقشة والترجيح مع ذكر قول الصابوني.

الكلمات المفتاحية: المصطلح العقَديّ، أهل الحديث، أهل السنة، الفرق.

[1] دكتوراة في العقيدة والفلسفة الإسلامية<so7771@hotmail.com.>

Terms of Faith in the Book Entitled The Doctrine of the Ancestorsand the Hadith

by: Sheikh Ismail Bin Abdul Rahman Al-Sabouni (Died in 449 AH)

Sita Hussein Ali al-Ajame

Abstract

This research tackled the science of Aqeedah. In the past, it was called Al-Kalam, fundamentals of religion, the Sunnah, Manhaj, and so on. Due to the multiplicity of concepts and abundance of terminology, this study tackled the beginning of emergence of sects until the age of modernism. It tackled the study of the Aqeedah terminology of As-Sabouni comparing with others' opinions. The study included two topics: the first topic included an introduction, biography of the author and definition of the book. It tackled the definition of the Aqeedah terminology and how it developed over ages in times of recording creeds. Second topic included the core of the study, that is, the Aqeedah terminology of As-Sabouni in the book entitled the doctrine of the Salaf and the Hadith scholars taking into account that he divided the terminology according to its relevance to the categories such as terminology of faith, terminology of sects, and terminology of Manhaj. These terminologies are divided based on its mention in the text of As-Sabouni. On the other hand, I studied the terminology as follows: 1- the text in which the terminology is mentioned by As-Sabouni. 2- the linguistic definition of the terminology. 3- the terminological definition of the term. 4- Mentioning the evidence from the Quran and the Sunnah for the Sharia terminologies. 5- Studying and criticizing the innovated terminologies according to the doctrinal and scientific approach of those who majored in this science. 6- Discussion, making preference, and mentioning As-Sabouni's opinion.

Keywords: Terminology of faith, Hadith scholars, *Ahlus-Sunnah* (the People of the Sunnah), sects

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعين به ونستغفره, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا, ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له, ومن يضل فلا هادي له, وأشهد أن لا إله إلاالله, وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

من المعلوم أن من أعظم ما افترضهالله على عباده معرفة شرعه ودينه الذى بعث به محمداً –صلىالله عليه وسلم–، ولا تتم هذه المعرفة إلا بمعرفة ما دلت عليه هذه الشرعة من المعاني والحدود التي هي من الدين كما قال الإمام ابن تيمية: (وهذه الحدود معرفتها من الدين في كل لفظ هو في كتابالله وسنة رسوله صلىالله عليه وسلم... ولهذا ذمالله تعالى من لم يعرف هذه الحدود بقوله تعالي: الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة:97]

أهمية الموضوع وسبب اختياره:
إن تنوع الثقافات وتعدد المناهج والتبادل الحضاري أثّرا في المصطلحات الإسلامية، وغيرا المفاهيم لدي الكثير ممن تأثر بالغرب والحضارة الغربية وشرب من منهج الحداثة، وفي ظل المطالبة بتطوير الخطاب الديني وتجديده تأثر المصطلح العَقَدِيّ وخاصة مع ظهور الفرق والجماعات، لذا ظهرت إشكالية المصطلح العَقَدِيّ.

وإشكالية المصطلح العَقَدِيّ تتمثل في ثلاثة أمور:
الأول: – ما ينشأ من اَختلاف في المصطلحات ومعانيها بين الوافد من المصطلحات والإسلامي منها، وينشأ ذلك بسبب اختلاف الثقافات والبيئات.

الثاني: – ما ينشأ من اختلاف على المصطلح الواحد في المحيط الإسلامي، وينشأ ذلك في الغالب نتيجة الخلاف المذهبي، والخلفيات الفكرية والشخصية.

وأيضاً : اختلطت المفاهيم والمصطلحات، حتي التبس الحق بالباطل، وذهب كل فريق يدّعي أنه الحق، وتمسّك بالمصطلح العَقَدِيّ مثل مصطلح السلف، أو المصطلحات في باب الصفات والأسماء، ومع تبادل المعركة الجدالية بين المعتَزلة والجهمية وأهل السنة تمخضت المصطلحات العَقَدِيّة في ثوب جديد، فكان لزاما علينا إظهار الحق وزهق الباطل، وتحديد المصطلح العَقَدِيّ الصحيح.

وهكذا تظهر أهمية إيجاد ضوابط لاستخدام المصطلحات في الشريعة الإسلامية[2].

الثالث: وهذا يختص بعصر المصنف الصابوني – رحمهالله– من وجهين:

الأول: تطور المصطلح العَقَديّ وفق عصور التدوين حيث إنّ مصطلحي الإيمان والفقه الأكبر قد ظهرا في القرن الثاني وبرزا، واستمرَ مصطلح الإيمان في الذيوع خلال القرن الثالث حيث برز مصطلح السنة، وظهرت الكتب الاعتقادية التي حملت اسم السنة، وتوالي التصنيف في القرن الرابع بهذه الأسماء الاصطلاحية، ثم ظهر في القرن الرابع أربعة مصطلحات شاعت وذاعت، وهي: التوحيد، الشريعة، أصول الدين، العقيدة، وإن كان مصطلح العقيدة قد ظهر أواخر القرن الرابع وأوائل الخامس الهجري، كما يبدو هذا من كتاب الإمام اللالكائي رحمهالله "شرح أصول اعتقاد أهل السنة"، وكذا فعل الإمام أبو عثمان الصابوني رحمهالله في كتابه "عقيدة السلف أصحاب الحديث"، وتتابع بعد ذلك المصنفون على استعمال هذا المصطلح...[3].

الثاني: اشتدَّت الحركة الفكرية العَقَديّة والكلامية في عصر الصابوني، وزخر برؤوس الفرق الإسلامية، حيث كان عصر الخليفة القادر بالله َيعيش فيه: الإسفراييني رأس الأشعرية، والقاضي عبد الجبار رأس المعتزلة، وإمام الرافضة الشيخ المقتدر، وزعيم الكرامية محمد بن الهصيم وغيرهم[4]، وهذا أثر في مصطلحات الصابوني في كتابه وخاصة مصطلحات الفرق الإسلامية.

سبب اختياري لموضوع المصطلحات العَقَديّة:

من عوامل تزعزع العقيدة الغزو الفكريَ، الذي أثر في الثوابت في زماننا، وتغيرت المفاهيم وتبدلت المصطلحات في عصر الحداثة والإلحاد، ومع كثرة الفرق والجماعات، وكل يحاول استعمال المصطلح العَقَديّ ليثبت أنه السواد الأعظم وأهل السنة والجماعة وأنه علي منهج السلف، فكان هذا سببا لاختياري موضوع المصطلح العَقَديّ، وقد وضعت ضوابط في منهجي لدراسة المصطلحات العَقَديّة ومن هذه الضوابط:

الضابط الأول: موافقة المصطلحات للكتاب والسنة.

---

[2] يراجع: العتيبي، سعود بن سعد بن نمر، **ضوابط استعمال المصطلحات العَقَديّة والفكرية عند أهل السنة والجماعة،** (ص9).
[3] ينظر: يسري، محمد، **طريق الهداية – مبادئ ومقدمات علم التوحيد عند أهل السنة والجماعة،** (ص120).
[4] ينظر: السيوطي، **تاريخ الخلفاء،** (ص356).

وهذا يعنى موافقة المصطلح لما في ال كتاب والسنة من العقائد والشرائع الإسلامية، وهذا في الحقيقة شرطٌ يشمل كل عملٍ فكرى أو بدنى يريد المسلم أن يقوم به، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾[النساء:59]

الضابط الثاني: تقسيم المصطلحات العقيدة إلي قسمين: ما وافق الكتاب والسنة، والمصطلحات المحدثة، ثم تصنيف المصطلحات حسب الموضوع ووروده في نص كتاب الصابوني.

أهداف البحث:

1- جمع المصطلحات وترتيبها على حسب الموضوع، واستخراج أقوال الصابوني حول المصطلحات.
2- تعريف المصطلح لغة واصطلاحا مع ذكر ما يوافق قول الصابوني.
3- عرض الآراء ومناقشتها وبيان الراجح منها، وعرض قول الإمام الصابوني.
4- محاولة إفراد المصطلحات العَقَديّة في مصنَّف مستقل، وقاموس يحتوي الألفاظ العَقَديّة فقط.
5- معرفة الدخيل من المصطلحاتَ الكلامية والفلسفية التي غزت المصنفات العَقَديّة.

منهج البحث:

إن دراسة المصطلحات وتتبعها ومناقشتها تخضع للمنهج الاستقرائي مع المنهج المقارن في بعض الأحيان.

حدود البحث:

نتعرض لدراسة المصطلحات عند الصابوني في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث لنوعين من المصطلحات:

1- المصطلحات التي وردت في الكتاب والسنة.
2- المصطلحات المحدثة التي استجدت بظهور الفرق كالمعتزلة والجهمية.

الدراسات السابقة

1- المصطلحات الكلامية في أفعالالله تعالى، عرض ونقد، جامعة أم القري، رسالة ماجستير، غير مطبوعة، للطالب: أحمد محمد طاهر.

2- المصطلحات العَقَدِيّة المتعلقة بالأسماء والأحكام والقدر من خلال كتابي التعريفات والكليات دراسة عَقَدِيّة، مجلة الدراسات الإسلامية - كلية التربية - جامعة الملك سعود - السعودية، العلياني، علي بن جابَر ابن صالح.

3- تغيير الدلالة الوضعية للألفاظ العَقَدِيّة وأثره في علم العقيدة، مجلة الحكمة - السعودية، بحوث ومقالات، البريكان، إبراهيم بن محمد.

4- ضوابط استعمال المصطلحات العَقَدِيّة والفكرية عند أهل السنة والجماعة (رسالة دكتوراه).د. سعود بن سعد العتيبي.

5- الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الأسماء والصفات، جمعا ودراسة، للأستاذة: أسماء بنت عبد العزيز السلمان، مقدمة سنة 1419 هـ.

6- المصطلحات العَقَدِيّة المتعلقة بأركان الإيمان الواردة في كتاب (درء تعارض العقل والنقل)، لابن تيمية، عرض ودراسة، (مَاجستير)، جامعة الملك سعود، إعداد الطالبة: هند بنت عبد المحسن.

إجراءات البحث

1- استخراج المصطلح وتعريفه لُغَوِيًّا واصطلاحيا.
2- ذكر المصطلحات التي لها أصل في الكتاب والسنة.
3- ذكر المصطلحات المحدثة.
4- المناقشة والترجيح وذكر أقوال الفرق الإسلامية.

المبحث الأول: مدخل تعريفي حول المصنف والكتاب ومحتوى الدراسة

ويشمل:

المطلب الأول: ترجمة مختصرة للصابوني

ربما لا يعرف الكثير من أبو عثمان الصابوني؟

الإمام الصابوني ممن اتبع نهج السلف الصالح، ومن أصحاب المنهج العقَديّ الصحيح علي نهج القرون الأول، وهذا من خلال كلامه ومصنفاته، ومنها كتابنا عقيدة السلف وأصَحاب الحديث[5]، وقد ترجم له مترجموه ومدحوه وأثنوا عليه، ومنهم الذهبي؛ حيث قال:

---

[5] الصابوني، أبو عثمان، **عقيدة السلف وأصحاب الحديث= الرسالة في اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث والأئمة**، دار المنهاج، اعتمدت هذه النسخة في العزو إلي نصوصها، لأن طبعة دار العاصمة يتدخل المحقق في تبديل وتغيير النص بالزيادة فيه، (رسالة ماجستير).

اسمه ونسبه وكنيته وشهرته:
أبو عثمان، الصابوني إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد، الإمام، العلامة، القدوة، المفسر، المذكر، المحدث، شيخ الإسلام[6].

مولده:

ولد: سنة ثلاث وسبعين وثلاث مائة[7].

شيوخه وتلاميذه:
حدَّث عن: أبي سعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب، وأبي بكر ابن مهران، وأبي محمد المخلدي، وأبي طاهر بن خزيمة، وأبي الحسين الخفاف، وعبد الرحمن بن أبي شريح، وزاهر بن أحمد الفقيه، وطبقتهم، ومن بعدهم.

حدَّث عنه: الكتاني، وعلي بن الحسين بن صصرى، ونجا بن أحمد، وأبو القاسم بن أبي العلاء، والبيهقي، وابنه عبد الرحمن بن إسماعيل، وخلق آخرهم أبو عبدالله محمد بن الفضل الفراوي[8].

ثناء الناس عليه، ووفاته:
قال السيوطي: (وكان كثير السماع والتصنيف وممن رزق العز، والجاه، في الدين، والدنيا، عديم النظير، وسيف السنة، ودافع أهل البدعة، يضرب به المثل في كثرة العبادة والعلم والذكاء والزهد والحفظ، أقام شهرا في تفسير آية)[9].

أبو عثمان، الصابوني، شيخ الإسلام إسماعيل بن عبد الرحمن النيسابوري، الشافعي، الواعظ، المفسر، المصنف، أحد الأعلام، روى عن زاهر السرخسي وطبقته، وتوفي في صفر وله سبع وسبعون سنة، وأول ما جلس للوعظ وله عشر سنين. قال ابن ناصر الدين كان إماما حافظًا عمدة مقدما في الوعظ والأدب

---

6 ينظر: الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (40/18).
7 ينظر: **المصدر السابق**.
8 ينظر: **المصدر السابق**.
9 ينظر: السيوطي، **طبقات المفسرين**، علي محمد عمر، (ص36).

وغيرهما من العلوم وحفظه للحديث وتفسير القرآن معلوم، ومن مصنفاته كتاب الفصول في الأصول، وقال الذهبي كان شيخ خراسان في زمانه[10].

وقال أيضا: (ومات يوم الجمعة رابع محرم سنة تسع وأربعين وأربعمائة)[11].

لم يأخذ عالمنا حظه ونصيبه من الشهرة كأقرانه ومعاصريه، لكنه ترك أثرا وتراثاً خلفه يدل علي مكانته بين العلماء وعند طلاب العلم، ويكفي من تراثه كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث الذي نحن بصدد دراسة مصطلحاته العقَدية.

المطلب الثاني: تعريف بكتاب الصابوني اعتقاد السلف وأصحاب الحديث

أولًا: اسم الكتاب وصحة نسبته للمؤلف:

ذكر الذهبي اسم الكتاب عند ترجمة الصابوني فقال: (له مصنف في السنة واعتقاد السلف)[12].

والذهبي لم يذكر الكتاب باسمه صراحةً، ومن المترجمين والمؤرخين من ذكره باسم الفصول في الأصول[13].

وتم طبع الكتاب باسم (عقيدة السلف الصالح)، طبعة المطبعة الحسينية المصرية.

ونشرته الدار السلفية الكويتية في مجموعة الرسائل المنيرية باسم (عقيدة السلف وأصحاب الحديث).

وتوفيقًا بين الاختلاف تم طبع الكتاب باسم (عقيدة السلف وأصحاب الحديث أو الرسالة في اعتقاد أهل السنة وأصحاب أهل الحديث والأئمة)، تحقيق: ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، أصل الكتاب رسالة ماجستير.

ثانيا: سبب التأليف وموضوع محتوي الكتاب:

سبب التأليف:

قال الصابوني في مقدمة كتابه: (أما بعد فإني لما وردت آمد طبرستان وبلاد جيلان متوجها إلى بيت الله الحرام وزيارة مسجد نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الكرام، سألني إخواني في الدين أن

---

[10] انظر: ابن العماد الحنبلي، **عبد الحي بن أحمد بن محمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، (282/3).

[11] ينظر: السيوطي، طبقات المفسرين، **مرجع سابق**، (ص36).

[12] ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، **مرجع سابق**، (45/18).

[13] ينظر: شذرات الذهب، **مرجع سابق**، (282/3)

أجمع لهم فصولًا في أصول الدين التي استمسك بها الذين مضوا من أئمة الدين وعلماء المسلمين والسلف الصالحين، وهدوا ودعوا الناس إليها في كل حين، ونهوا عما يضادها وينافيها جملة المؤمنين المصدقين المتقين، ووالَوا في اتباعها وعادوا فيها، وبدَّعوا وكفَّروا من اعتقد غيرها، وأحرزوا لأنفسهم ولمن دعوهم إليها بركتها وخيرها، وأفضوا إلى ما قدموه من ثواب اعتقادهم لها، واستمساكهم بها، وإرشاد العباد إليها، وحملهم إياهم عليها، فاستخرت الله تعالى وأثبت في هذا الجزء ما تيسر منها على سبيل الاختصار، رجاء أن ينتفع به أولو الألباب والأبصار، والله سبحانه يحقق الظن، ويجزل علينا المن بالتوفيق والاستقامة على سبيل الرشد والحق بمنه وفضله)[14].

ومما أميل إليه أن: سبب تأليف الكتاب سؤال وفتوى من سائل للصابوني، وقد كان سبب تأليف الكتب والمصنفات سؤالًا يرد إلي المصنف، وربما أغلب مصنفات الإمام ابن تيمية كانت إجابة سؤال وُجّه إليه.

ومنهج المؤلف الاختصار والوضوح، وربما يميل إلي السجع غير المتكلّف، واعتمد في مصادره الكتاب والسنة وأقوال السلف، وغالبا يذكر الأسانيد من طريقه في ذكر الآثار.

المطلب الثالث: تعريف معني المصطلح العَقَديّ

المصطلح العَقَديّ تعريف مركب يتكون من كلمتين مصطلح، وعَقَديّ، أما بالنسبة لتعريف المصطلح فهو في اللغة العَربية مصدر ميمي للفعل اصطلح من المادة (صلح).

وقد ورد في معجمات اللغة العربية بجذر الكلمة (صلح) إذ تتحدد دلالة هذه المادة بأنها ضد الفساد، فمن ذلك (الصلح) فيقال: تصالح القوم فيما بينهم، والصلاح والإصلاح نقيض الإفساد، وتصالح القوم واصالحوا بمعنى واحد[15]. أما كلمة (اصطلاح) فقد جاء في تاج العروس " اتفاق طائفة مخصوصة على أمر مخصوص"[16].

ومع نشأة العلوم وتدوينها في الحضارة العربية الإسلامية تخصصت دلالة كلمة اصطلاح لتعني الكلمات المتفق على استخدامها بين أصحاب التخصص الواحد، للتعبير عن المفاهيم العلمية لذلك التخصص،

---

[14] ينظر: عقيدة السلف وأصحاب الحديث، **مرجع سابق**، (ص 55)

[15] ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، مادة (صلح).

[16] الزبيدي، محمد مرتضى، **تاج العروس في جواهر القاموس**، مادة (صلح).

وبهذا المعنى أيضا استخدمت كلمة مصطلح، وأصبح الفعل (اصطلح) يحمل أيضا هذه الدلالة الجديدة المحددة[17]. وقد جاء في" المعجم الوسيط " (صلح صلاحا وصلُوحا: زال عنه الفساد. و- الشيء: كان نافعا أو مناسبا. اصطلح القوم: زال ما بينهم من خلاف. و- على الأمر: تعارفوا عليه واتفقوا. الاصطلاح: مصدر اصطلح. و- اتفاق طائفة على شيء مخصوص، ولكل علم اصطلاحاته)[18].

وورد في (معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب): (المصطلحات الفنية Terminology: مجموع الكلمات وال عبارات الاصطلاحية في بسطه وعرضه لنظرية من النظريات الفنية أو الأدبية أو العلمية)[19].

فالمصطلح العلمي هو لفظ اتفق العلماء على اتخاذه للتعبير عن معنى من المعاني العلمية. فالاصطلاح يجعل للألفاظ مدلولات جديدة غير مدلولاتها اللُّغوية أو الأصلية. فالمصطلحات لا توضع ارتجالًا عشوائيا، ولا بد في كل مصطلح من وجود مناسبة أو مشاركة أو مشابهة، كبيرة كانت أو صغيرة، بين مدلوله اللُّغوي ومدلوله الاصطلاحي[20]. فالمصطلح أداة من أدوات التفكير العلمي والأدبي، وهو قبل ذلك لغة بين الناس عامة، أو على الأقل بين طبقة أو فئة خاصة، في مجال محدد من مجالات المعرفة والحياة، فإذا لم يتوافر للعالم مصطلحه العلمي الذي يعد مفتاحه فقد هذا العلم مسوغه، وتعطلت وظيفته[21].

والمصطلح هو: اللفظ الدالّ على مفهوم علمي خاص، وليس بمعناه اللُّغوي العام. ولهذا فالدّراسة المصطلحية: هي بحث في المصطلح ضمن مجاله ا لعلمي والدّراسة المصطلحية بهذا المعنى تدخل فيما يمكن أن يسمى بـ (النظرية الخاصة لعلم المصطلح)، فهي دراسة للقضايا الاصطلاحية، خاصة المتعلقة بالمصطلح، لا كل القضايا المتعلقة به، بل هي دراسة له بحسبانه بنية في مجال معيَّن، وليس بحسبانه مصطلحا فحسب[22]، وعلي هذا اختلف العلماء حول دلالة اللفظ والمعني والعلاقة بينهما التي هي توضح مفهوم المصطلح.

وكان للمعتزلة موقف تجاه قضية مناسبة اللفظ للمعنى، فعلماء المعتزلة مختلفون في علاقة اللفظ علاقة ذاتية بالمعنى الموضوع له ذلك اللفظ، وهو قول عباد بن سليمان[23]، فقد نقل أهل أصول الفقه عنه أنه

---

17 ينظر: حجازي، محمود فهمي، **الأسس اللغوية لعلم المصطلح**، (ص7 – 8).

18 **مجمع اللغة العربية**، ط 3، مادة (صلح).

19 وهبة، مجدي، ومهندس، كامل ، **معجم المصطلحات العربية في الأدب واللغة** ، (ص368).

20 ينظر: الشهابي، مصطفى، **المصطلحات العلمية في اللغة العربية (في القديم والحديث)**.

21 عزام، محمد، **مصطلحات نقدية من التراث الأدبي العربي**، (ص7).

22 ينظر: المسدي، عبد السلام، **قاموس اللسانيات مع مقدمة في علم المصطلح**، (ص21).

23 ينظر: الكعبي، المنجي، **العربية ومشكل الوضع والاصطلاح**، ندوة الدراسة المصطلحية والعلوم الإسلامية، الرباط، (614/2).

ذهب إلى أن بين اللفظ ومدلوله مناسبة[24] ، فالمسألة اللُّغوية البسيطة لا تخلو من ارتباطات بالإلهيات فما دونها، شأن كل تفكير شمولي لا يرى الجزء منفصلًا عن الكل إلا نظرا أو تقديرا.

والجمهور علي خلاف هذا الرأي، معتمدين في أدلتهم على ظاهرة التضاد في اللغة، والترادف، واختلاف المصطلح الواحد تبعا لاختلافات اللهجات واللغات، كما رفضها بعض المحدثين، مستدلين بأدلة منها أنه قد لا توجد رابطة لُغَوية معقولة بين اشتقاقات المادة الواحدة[25]. وذهبت المعتزلة إلى أن اللغات بأسرها تثبت اصطلاحا، وذهبت طائفة إلى أنها تثبت توقيفا, مستعينين بآيات قرآنية في براهينهم وأدلتهم[26]. قال ابن جني في الخصائص وكان هو وشيخه أبو علي الفارسي معتزليين في (باب القول على أصل اللغة أإلهام هي أم اصطلاح) هذا موضوع محوج إلى فضل تأمل غير أن أكثر أهل النظر على أن أصل اللغة إنما هو تواضع واصطلاح لا وحي توقيف، إلا أن أبا علي قال لي يوما: هي من عند الله[27] . وحين تحدث ابن جني عن أصل اللغة: إلهام هي أم اصطلاح؟ ذكر أن هناك رأيا يذهب إلى أن أصل اللغات إنما هو من الأصوات المسموعة، فكان ابن جني مضطربا في اتخاذ موقف واضح محدد[28].

وعلي كلٍ فمن وجهة نظري : أن المصطلح يطلق علي التعريف عند أهل الفن للألفاظ والمعاني، فمثلًا اصطلح أهل العقيدة علي مصطلحات، وأهل الفقه والأصول علي مصطلحات، وأهل الكلام والفلسفة على مصطلحات، وهكذا. وبعد تعريفنا للمصطلح كان لزاما علينا وإتماما للفائدة تعريف العقيدة لنفهم معنى المصطلح العَقَديّ.

تعريف العقيدة لغةً واصطلاحا

لا حاجة إلي تعريف الأصل فهو في حد ذاته معرف، لكن التعريف المركب للمصطلح العَقَديّ جعلنا نذكر تعريفا مختصرا لُغَوِيًّا، ونتبه إلى الاصطلاح تلميحا؛ لأنني لم أجد تعريفا للعقيدة عند الاصَطلاحيين يروي ظمئي.

أولًا : التعريف اللُّغوي للعقيدة:

---

[24] ينظر: السيوطي، جلال الدين، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**،(31/1).
[25] ينظر: السيوطي، **المصدر نفسه**، (614/2).
[26] السيوطي، **المصدر نفسه**، (13/1).
[27] ابن جني، **الخصائص**، (40/1).
[28] قباوة، فخر الدين، **الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد**، (ص13).

العقيدة لغة: من العقد؛ وتدور معانيها اللُّغوية حول الربط، والشد، والإبرام، والإحكام، والتوثق، والتماسك، والإثبات؛ والمعاهدة، ومنه اليقين والجزم، ومنه قوله سبحانه: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[المائدة:89]

وتعقيد الأيمان يكون بقصد القلب وعزمه، أي ما صممتم عليه منها وقصدتموها[29]، بخلاف لغو اليمين التي تجري على اللسان عادةً بدون تعقيد ولا تأكيد[30].

وخلاصته القول: أن ما عقد عليه الإنسانُ قلبه جازما، فهو عقيدة، سواء كان حقًا، أو باطلًا. ويوجد رباط وثيق بين هذا المعنى اللغوي والمعنى الشرعي، يظهر ذلك من خلال المسألة الآتية، وهي بيان العقيدة اصطلاحا.

ثانيا: التعريف الاصطلاحي للعقيدة

من المصطلحات التي يعرفها القاصي والداني العقيدة؛ فلا نتطرق لتعريفها لكن الذي يدخل في دائرة البحث معنا هو المصطلح العَقَدّي.

لم أجد من عرف المصطلح العَقَدّي بهذا اللفظ، لكن من خلال تعريف المصطلح والعقيدة ندرك أن المصطلح العقَدّي هو: ما اصطلح عليه أهل العقائد وتعارفوا علي استخدامهم في علم العقيدة، وأصبح شائعا عند أهل الفن، وقد قسموا المصطلحات العقَدّية وصنفوها إلى فئات مثل: مصطلحات الفلاسفة، ومصطلحات المتكلمين[31].

ويوجد من جمع المصطلحات عامة في مصنف واحد[32]، وبعد تصنيف العلوم واستقلال كل فن بفئته أفرد علماء المصطلحات العَقَدّية في مصنف مستقل على حسب أبواب التراجم عند أهل الفن مثال: المصطلحات العقَدّية المتعلقة بأركان الإيمان الواردة في كتاب (درء تعارض العقل والنقل)، لابن تيمية،

---

29 ينظر: ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**،(123 /2).

30 **المرجع السابق**، 359/1.

31 ينظر: الآمدي، أبو الحسن علي ابن أبي علي محمد بن سالم الثعلبي الدمشقي، **كتاب المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين**.

32 الجرجاني، علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي، المعروف بالسيد الشريف، **كتاب التعريفات**.

تأليف: هند بنت عبد المحسن (رسالة ماجستير)، ومنهم من جمع المصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية وغير ذلك من المصنفات.

وبعد معرفتنا معني المصطلح العَقَديّ نتطرق إلي دراسة المصطلحات العَقَديّة على حسب التصنيف، وورود المصطلح عند الصابوني في كَتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث.

المبحث الثاني: المصطلحات العقَدّية عند الصابوني

المطلب الأول: المصطلحات الوارِدَة في القرآن والسنة

أولًا-مصطلحات الإيمان[33]

1-أصول الدين 2-النبوة[34] 3-الرسالة 4- الوحي 5-السلف

أولًا: أصول الدين

النص الذي ورد فيه هذا المصطلح

قال الصابوني: (...سألني إخواني في الدين أن أجمع لهم فصولًا في أصول الدين التي استمسك بها الذين مضوا من أئمة الدين وعلماء المسلمين والسلف الصالحين)[35].

مفهوم المصطلح عند الصابوني: معني أصول الدين عند الصابوني هو مفهوم التوحيد أو العقيدة، وهذا ما نناقشه من خلال التعريفات وعرض أقوال العلماء وذكر الراجح.

التعريف والمناقشة والترجيح

تعريف أصول الدين لغةً :

المراد بأصول الدين:

إن مصطلح "أصول الدين" مركب من مضاف، ومضاف إليه. فهو إذًا مركب إضافي.

ولا يمكن التوصل إلى معنى المركب إلا بتحليل أجزائه المركب منها، وهي "أصول"، و"دين".

أما الأصول: فمفردها أصل. ومعناه لغة: أساس الشيء[36]. أو ما يبنى عليه غيره؛ كأساس المنزل، وأصل الشجرة، ونحو ذلك[37].

والأصل اصطلاحا: ما له فرع؛ لأنَّ الفرع لا ينشأ إلا عن أصل[38].

---

[33] ينظر: عقيدة السلف وأصحاب الحديث= الرسالة في اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث والأئمة، **مرجع سابق**، (ص 34).

[34] فرَّق الصابوني بين النبوة والرسالة من خلال كلامه حيث قال (أصحاب الحديث، حفظ الله أحياءهم ورحم أمواتهم، يشهدون لله تعالى بالوحدانية، وللرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة والنبوة)، والواو تقتضي المغايرة عند جمهور النحويين، ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق**، (ص 36).

[35] ينظر: **المرجع السابق**.

[36] ينظر: ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة** ، (1/ 109)، مجموعة من المؤلفين، **المعجم الوسيط**، (ص20).

[37] ينظر: التهانوي، **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، (1/ 122-123).

[38] ينظر: ابن النجار، **شرح الكوكب المنير**، (1/ 38).

والدين في اللغة: الذل والخضوع. والمراد به دين الإسلام، وطاعة الله، وعبادته وتوحيده، وامتثال المأمور، واجتناب المحظور، وكل ما يتعبدالله عز وجل به[39].

فأصول الدين: هي ما يقوم وينبني عليه الدين. والدين الإسلامي يقوم على عقيدة التوحيد. ومن هنا سمي علم التوحيد أو علم العقيدة بـ"علم أصول الدين".

الحقيقة الشرعية لأصول الدين:

المفهوم الحق لمصطلح أصول الدين، هو أصول الإيمان الستة المذكورة في قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:177]

وهي التي أجاب بها رسول‌الله -صلى‌الله عليه وسلم- جبريل حين سأله عن الإيمان، فقال: «الإيمانُ أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمنَ بالقدرِ خيرِه وشرِّه»[40]. فهذه الأصول الستة هي التي يقوم عَلَيها إيمانَ العبد، وَتصح بهَا عبادته.

وقد استخدم كثير من العلماء مصطلح "أصول الدين" في المسائل العقَديّة ، ومنهم:

1- الإمام الشافعي رحمه‌الله "ت204 هـ"؛ ولعله أول من استخدم هذا المصطلح لعلم العقيدة -وإن لم يشتهر وقتها- حيث قال في مفتتح كتابه "الفقه الأكبر": "هذا كتاب ذكرنا فيه ظواهر المسائل في أصول الدين، التي لا بد للمكلف من معرفتها، والوقوف عليها.

2- وهذه التسمية استخدمها أيضا الإمام أبو الحسن الأشعري "ت329 هـ"، حين وسم كتابه الذي أبان فيه عن عقيدة أهل السنة والجماعة بـ"الإبانة عن أصول الديانة".

3- وكذا استخدمها أبو حاتم الرازي "ت327 هـ" في كتابه "أصل السنة واعتقاد الدين".

4- ومن بعدهما عبيدالله بن محمد بن بطة العكْبري "ت387 هـ" في كتابه: "الشرح والإبانة عن أصول الديانة"، وهو الكتاب الذي يعرف بـ"الإبانة الصغرى".

---

[39] ينظر: الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، (ص1546).

[40] القشيري، مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان، برقم (8)، (36/1).

5- وعبد القاهر البغدادي "ت429 هـ." في كتابه "أصول الدين". وغيرهم.

وما نميل إليه ونرجحه أن مصطلح أصول الدين يترادف مع مصطلح العقيدة؛ فقد استخدمه العلماء في أسماء العقيدة، ومنهم من استخدم مصطلح الشريعة بدلًا من أصول الدين والعقيدة[41].

المناقشة والترجيحات

أولًا: التعريفات تتوافق مع استعمال الصابوني للمصطلح بمفهوم التوحيد أو العقيدة أو الاعتقاد.

ثانيا: أسماء الكتب التي صنفها العلماء قديما باسم أصول الدين استعملوها للكتب المصنفة في العقائد في الغالب، وإن استعمله الفقهاء والأصوليون في مصنفات الفقه، ولا تعارض؛ فقد سمي الشافعي كتابه الفقه الأكبر، وهو في التوحيد والعقيدة.

الراجح

صحة استخدام الصابوني للمصطلح بمعناه وتعريفه؛ حيث إن مصطلح أصول الدين هو التوحيد أو الاعتقاد.

2-النبوة

النص الذي ورد في المصطلح

قال الصابوني: (قلت وبالله التوفيق: أصحاب الحديث، حفظالله أحياءهم ورحم أمواتهم، يشهدون لله تعالى بالوحدانية، وللرسول صلىالله عليه وآله وسلم بالرسالة والنبوة..)[42].

أولًا: تعريف النبي والرسول

ثانيا: الفرق بين النبي والرسول

ثالثا: المناقشة والترجيحات

1- تعريف النبي والرسول لغة واصطلاحا :

النبوة لغة: من النبأ، وهو الإخبار؛ وأيضا هي بمعنى العلو والارتفاع[43]، وكل رسول نبي[44]؛ والرسول لفظة مشتقة من الإرسال، وتعني التوجيه والبعث[45].

---

41 ينظر: الآجري، **كتاب الشريعة**، ابن بطة، **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية.**

42 ينظر: الصابوني، **عقيدة السلف وأصحاب الحديث**، (ص 36).

43 ينظر: ابن منظور، لسان العرب، **مرجع سابق**، الجزء 7، مادة نبأ.

أما اصطلاحا: فقد اختلف العلماء والأصوليون في التعريف الاصطلاحي والفروق بين النبي والرسول إلي أقوال:

القول الأول: أنه لا فرق بين النبي والرسول، بل هو من قبيل الترادف، فيطلق النبي على الشخص الذي اصطفاه الله لإنذار قومه، والرسول تطلق عليه من جهة تكليفه بمهمة التبليغ والإرسال. وهو مذهب ضعيف كما نص عليه القاضي عياض، وبينه رحمه الله[46].

القول الثاني: أن النبي لم يؤمر بالتبليغ، في حين أن الرسول هو المأمور بتبليغ شرعه، وهو قول مخالف للأدلة أيضا، فكلاهما مبلغ عن الله تعالى.

القول الثالث: وهو مذهب جمهور أهل العلم، والذي نرجحه، أن الرسول هو المبعوث إلى قوم برسالة جديدة و شرع جديد، في حين أن النبي هو مذكر لقومه برسالة سابقة، فيكون كل رسول نبيًّا، وليس كل نبي رسولًا[47].

3-الرسالة

تعريف الرسول لغةً واصطلاحا

للرسول في اللغة ثلاثة تعريفات[48]:

يأتي بمعنى التوجيه، ذو رسالة، المتابع للأخبار التي بعثه الله بها.

قال الأزهري: "والرسول معناه في اللغة الذي يتابع أخبار الذي بعثه، أُخذ من قولهم: جاءت الإبل رسلًا أي متتابعة، يقال جاءت الإبل أرسالًا: إذا جاءت منها رسل بعد رسل... الرَّسل -بفتح الراء- الذي فيه لين واسترخاء... الرِّسل - بسكون السين الطويل المسترسل، وقد رسل رسلًا ورسالة... والتَّرسل

---

44 فالرسول أخص من النبي، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولًا، ولكن الرسالة أعم من جهة نفسها، فالنبوة جزء من الرسالة، إذ الرسالة تتناول النبوة وغيرها، بخلاف الرسل فإنهم لا يتناولون الأنبياء وغيرهم، بل الأمر بالعكس. فالرسالة أعم من جهة نفسها، وأخص من جهة أهلها.

45 ينظر: القاضي عياض، **كتاب الشفا**، (2/ 726).

46 **المرجع السابق**، (2/ 729).

47 ينظر: السفاريني، **لوامع الأنوار**، (49/1) بتصرف.

48 ينظر: ابن منظور، لسان العرب، **مرجع سابق** (283/11)، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، **مرجع سابق**، (392/2) بتصرف.

من الرَّسل في الأمور والمنطق: كالتمهل والتوفر والتثبت" (49)، "والاسترسال إلى الشيء: كالطمأنينة إليه... والرسالة معروفة وجمعها رسائل، والرسول جمعه رسل"[50].

تعريف الرسالة اصطلاحا

الرسالة (اصطلاحا):

أقوال العلماء في تعريف الرسالة اصطلاحا:

القول الأول: من جعل الرسالة بمعنى وحيالله إلى إنسان وأمره بالتبليغ، وجاء في هذا المعنى من أقوال أهل العلم ما يأتي:

يقول ابن أبي العز: إن الرسول هو من نبأهالله بخبر السماء، وأمره أن يبلغ غيره[51].

ويقول السفاريني: إن الرسول: هو إنسان أوحي إليه بشرعالله وأمر بتبليغه[52].

وذكر الشيخ الحكمي: أن الرسول (صلىالله عليه وسلم) هو: "كل من أوحي إليه وأمر بالتبليغ"[53].

القول الثاني: أو هو من أوحىالله إليه بخبر السماء، وأمره أن يبلغ إلى من خالف أمره، حيث قال بهذا التعريف ابن تيمية -رحمهالله- فبعد أن يعرف النبوة بقوله: "فالنبي هو الذي ينبئهالله، وهو ينبئ بما أنبأ الله به"[54] يزيد عليها الآتي: "فإن من أرسل مع ذلك إلى من خالف أمرالله ليبلغه رسالة منالله إليه فهو رسول"[55].

الراجح

قول الجمهور، ولم استطع أن أستقصي أو أستنبط قول الصابوني في اعتقاده، وأرجح أنه وافق الجمهور، ولم يترجم بابا باسم النبوة والرسالة أو الوحي، ولم أر من بوَّب باب الوحي سوي البخاري رحمهالله، حيث افتتح صحيحه بباب: بدء الوحي.

---

49 ينظر: الأزهري، **تهذيب اللغة**، دار إحياء التراث العربي، (391/12-393)، وابن فارس، **مجمل اللغة**، (376/1).

50 ينظر: ابن عباد، **المحيط في اللغة**، (303/8-304).

51 ينظر: ابن أبي العز، **شرح الطحاوية**، (ص158) بتصرف.

52 ينظر: السفاريني، **لوامع الأنوار**، (49/1) بتصرف.

53 ينظر: الحكمي، **معارج القبول**، (81/2).

54 ينظر: ابن تيمية، **النبوات**، (ص281).

55 **المصدر السابق**، ص281.

4-الوحي

النص الذي ورد فيه المصطلح

قال الصابوني – رحمه الله-: (...بصفاته التي نطق بها وحيه، وفي موضع آخر قال: ويشهد أصحاب الحديث ويعتقدون أن القرآن كلام الله وكتابه ووحيه وتنزيله غير مخلوق)[56] ذكر الصابوني مصطلح الوحي في أربعة مواضع بقوله (ووحيه).

تعريف الوحي لغةً واصطلاحا:

تعريف الوحي في اللغة:

قال ابن منظور: الوحى لغة: الإشارة، والكتابة، والرسالة، والإلهام، والكلام الخفي، وكل ما ألقيته إلى غيرك[57].

وقال الراغب الأصفهاني: أصل الوحي الإشارة السريعة[58].

والوحى بمعناه اللغوي ورد في قال تعالى: وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾[النحل:68]

تعريف الوحي اصطلاحا

أما الوحي في الشرع: فقد قال الأنباري: إنما سمي وحيا لأن الملَك أسره على الخلق، وخص به النبي صلى الله عليه وسلم الذي بعثه الله إليه[59].

والوحي بمعنى آخر:

هو كلام الله تعالى المنزل على نبي من أنبيائه والذي يلقيه الله إلى ملائكته من أمر ليفعلوه.

---

[56] ينظر: الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، **مرجع سابق**، (ص 36، و40).

[57] ينظر: ابن منظور, لسان العرب، **مرجع سابق**، (379 / 15) .

[58] ينظر: الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، (ص858)، الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، (ص10/ 384).

[59] ينظر: ابن منظور، لسان العرب، **مرجع سابق**، (4/ 200)، الزبيدي، تاج العروس، **مرجع سابق**، (10/ 384 – 385)، الرازي، **مختار الصحاح**، (ص713).

وقال الزرقاني: الوحي هو أن يعلمالله تعالى من اصطفاه من عباده كل ما أراد اطلاعه عليه من ألوان الهداية والعلم، ولكن بطريقة سوية خفية غير معتادة للبشر[60].

وخلاصة القول أنَّ الوحي شرعاً: إلقاءالله الكلام أو المعنى في نفس الرسول أو النبي بخفاء وسرعة بملَك أو بدون ملَك[61].

الوحي اصطلاحا: أن يُعلمالله تعالى من اصطفاه من عباده كل ما أراد إطلاعه عليه من ألوان الهداية والعلم بطريقة سرية خفية غَير معتادة للبشر[62]. وكل ما ذكره الفلاسفة والمناطقة ومن ضل من الصوفية حول مفهوم الوحي بأنه الكلام النفسي والهواجس فهذا باطل لا أصل له.

التعريف الراجح للوحي:

إلقاءالله الكلام أو المعنى في نفس الرسول أو النبي بخفاء وسرعة بملَك أو بدون ملَك[63].

5-السلف

النص الذي ورد فيه مصطلح السلف عند الصابوني

ذكر الصابوني هذا المصطلح في تسعة مواضع بخلاف عنوان الكتاب حيث قال: (أصول الدين التي استمسك بها الذين مضوا من أئمة الدين وعلماء المسلمين والسلف الصالحين)[64].

أولًا- معنى السلف في اللغة:

السلف لغةً: جمع سالف على وزن حارس وحرس، وخادم وخدم، والسالف المتقدم، والسلف... الجماعة المتقدمون)[65]. قال ابن فارس: (السين، واللام، والفاء) أصل يدل على تقدم وسبق، من ذلك السلف الذين مضوا، والقوم السلاف: المتقدمون)[66].

ثانيا- المقصود بالسلف الصالح اصطلاحا:

تعددت أقوال العلماء واختلفت في تحديد ذلك من حيث المدى الزمني إلى أقوال:

---

60 ينظر: **مناهل العرفان،** (1/ 63).

61 ينظر: عتر،حسن ضياء، **كتاب وحي الله،** (ص90).

62 ينظر: الزرقاني، مناهل العرفان، **مرجع سابق،** (51 / 1).

63 ينظر: عتر، كتاب وحي الله، **مرجع سابق،** (ص90).

64 ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق،** (ص 34)

65 ينظر: لسان العرب، **مرجع سابق،** (158/9).

66 ينظر، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، **مرجع سابق،** (95/3)، مادة "سلف"

ا- القول الأول: قصر ذلك على، الصحابة -رضوانالله عليهم- فقط.
2- القول الثاني: هم الصحابة والتابعون.
3- القول الثالث: هم الصحابة والتابعون وتابعو التابعين[67].

والقول الصحيح المشهور الذي عليه جمهور أهل السنة هو أن المقصود بالسلف الصالح هم القرون الثلاثة المفضلة الذين شهد لهم النبي صلىالله عليه وسلم بالخيرية، حيث قال: «خير النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم،...»[68].
فالسَلف الصالح هم الصحابة والتابعون وتابعو التابعين. وكل من سلك سبيلهم وسار على نهجهم فهو سلفي نسبة إليهم. وهذا ما نراه في استعمال الصابوني لمصطلح السف في كتابه.

والسلفية: هي المنهج الذي سار عليه النبي صلىالله عليه وسلم والقرون المفضلة من بعده والذي أخبر النبي صلىالله عليه وسلم بأنه باق إلى أن يأتي أمرالله، وذلك في حديث: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِين عَلَى الْحَقِ، لَا يضرُّهم من خذَلَهُم، حتَّى يأْتِي أَمرالله وهُم كَذَلكَ»[69].
والخلاصة أنه يصح الانتساب إلى السلفية متى صح المعتقد، والتزم الإنسان بشروطه وقواعده، فكل من حافظ على سلامة العقيدة طبقا لفهم القرون الثلاثة المفضلة فهو ذو نهج سلفي ومن السلف الصالح نسبة ونهجا، وهذا ما نراه في كتابات الصابوني وأقواله.

ثانيا: مصطلحات القدر

1-القضاء والقدر

النص الذي ورد فيه المصطلح عند الصابوني

قال الصابوني: (فإن الذين سبق القضاء عليهم من الله أنهم يعذبون بالنار مدة لذنوبهم التي اكتسبوها، وقوله...الخير والشر منالله بقضائه..)[70].

---

[67] ينظر: محمد باكريم، **وسطية أهل السنة بين الفرق**، (ص92-94)، وجمال بادي، **كتاب لزوم الجماعة**، (ص276-277).

[68] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الشهادات، باب: لاَ يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ إِذَا أُشْهِدَ، (رقم 2652)، ومسلم ، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، (رقم 2533-2536)، **مرجع سابق**، (1963/4: 1965).

[69] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ":لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم رقم (1920)، **مرجع سابق**، (3/ 1523).

وقال: (وعلامة القدرية تسميتهم أهل السنة مجبرة، وعلامة الجهمية تسميهم أهل السنة مشبهة)[71].

تعريف القضاء لغةً واصطلاحا:

القضاء لغة تدور معانيه حول إحكام الشيء وإتمام الأمر، وقدر ورد معنى القضاء في القرآن كثيرا ومنها: الأمر، الإنهاء، الحكم، الفراغ، الأداء، الإعلام، الموت. ويأتي بمعنى: الحكم والقضاء، وبمعنى التضييق[72].

لم يتطرق أكثر العلماء إلى تعريف القضاء والقدر في الاصطلاح الشرعي، وقليل منهم من عرفه اصطلاحا، وهذه أقوالهم:

قال ابن حجر: "القضاء الحكم بالكليات على سبيل الإجمال في الأزل"[73].

قال ابن تيمية في تعريف القدر اصطلاحا: "فالقدر هو تقديرالله تعالى الأشياء في القدَم، وعلمه سبحانه أنّها ستقع في أوقات معلومة عنده، وعلى صفات مخصوصة، وكتابته سبحانه لَذلك، ومشيئته له، ووقوعها على حسب ما قدرها وخلقه لها"، وبمثله قال النووي، والمناوي[74].

أمَّا القضاء والقدر اصطلاحا فهو: تقديرالله تعالى الأشياء في القدم وعلمه سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده، وعلى صفات مخصوصة، وكتابته سبحانه لذلك ومشيئته له، ووقوعها على حسب ما قدره وخلقه لها[75].

وقيل: "إيجادالله الأشياء على قدر مخصوص، وتقدير معين في ذواتها وأحوالها طبق ما سبق به العلم وجرى به القلم"[76].

ونسبت فرقة القدرية إلي القدر وهم:

---

70 ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق،** (ص 88، 99).

71 ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق،** (ص 110).

72 ينظر: لسان العرب، مادة (قضى) ومادة (قدر)، **مرجع سابق.**

73 ينظر: ابن حجر، **فتح الباري،** (149 /11).

74 ينظر: هراس، محمد خليل، **شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية،** (ص23، 24)، وينظر: النووي، **شرح صحيح مسلم** (1/ 154)، **وفيض القدير**(3/ 293).

75 ينظر: المحمود، عبد الرحمن، **القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه،** (ص39).

76 ينظر: الأشقر، عمر سليمان، **القضاء والقدر،** (ص:25).

القدرية: بفتح الدال وتسكن وهم المنكرون للقدر، القائلون بأن أفعال العباد مخلوقة بقدرتهم ودواعيهم لا بقدرةالله وإرادته، إنما نسبت هذه الطائفة إلى القدر لأنهم يبحثون في القدر كثيرا[77].

القدرية: هم الذين نفوا القدر، وقد حدثت بدعتهم في أواخر زمن الصحابة، وقيل: إن أول من ابتدعه رجل من أهل البصرة يقال له: سيسويه من أبناء المجوس، وتلقاه عنه معبد الجهني الذي قال: "لا قدر، والأمر أُنُف"، ولما ابتدع هؤلاء التكذيب بالقدر رده عليهم من بقي من الصحابة –رضيالله عنهم- كابن عمر وابن عباس وغيرهما. وقد تبنَّى المعتزلة القول بنفي القدر؛ ولذا سموا أيضا بالقدرية، وجعلوه من أصول مذهبهم، وأدخلوه تحت ما يسمى عندهم بـ"العدل"[78].

والقدرية قسمان: القدرية الأوائل أتباع معبد الجهني وغيلان الدمشقي الذين قالوا: لا قدر والأمر أُنُف، أي أن الله –عز وجل– عن قول الظالمين– لا يعلم بالأمر إلا بعد وقوعه, وهؤلاء أنكروا العلم، فلم يختلف السلف في تكفيرهم، ونقل الحافظ ابن حجر رحمهالله تعالى عن الإمام القرطبي أن هؤلاء قد انقرضوا، وأما القدرية المتأخرون فهم المعتزلة, وأقر جمهورهم بالعلم، ولكنهم أنكروا خلق أفعال العباد، وعموم المشيئة، وهؤلاء الراجح عند أهل العلم عدم تكفيرهم، كما بين المصنف ذلك. ويقول ابن تيمية عن هاتين الطائفتين في الإيمان الكبير: "وقول أولئك (يعني القدرية الأوائل) كفَّرهم عليه مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وأما هؤلاء (ويعني بهم المعتزلة) فهم مبتدعون ضالون، لكنهم ليسوا بمنزلة أولئك"[79].

الرد علي القدرية[80] القدري يقول إن للعبد فعلًا ومشيئة واختيارا وهذا حق، ثم يقول ولكن هو الخالق لفعله، وهذا هو الباطل في مذهب القدرية يعني مذهب القدرية جزآن، العبد فاعل لفعله حقيقة له فعل وله اختيار له مشيئة وله إرادة، وهذا حق، ثم يقولون والخالق لأفعاله هو وليسالله خالقهما، وهذا باطل.

---

[77] ينظر: المباركفوري، **تحفة الأحوذي**، (439 / 5)

[78] ينظر في تفصيل ذلك والرد عليهم: البغدادي، **الفَرْق بين الفرَق**، (ص114 – 115)، أبو المظفر الإسفراييني ، **التبصير في الدين**، (ص37 – 38)، الشهرستاني، **الملل والنحل**، (1/ 43، 45)، الإمام ابن تيمية ، **مجموع الفتاوى**، (7/ 384 - 385، 8/ 258 – 261)، ابن أبي العز الحنفي، **شرح العقيدة الطحاوية**، (ص276).

[79] ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، **مرجع سابق**، (7/ 385)، وابن حجر، فتح الباري، **مرجع سابق**، (1/ 119).

[80] ينظر: ابن أبي العزي الحنفي، العقيدة الطحاوية، **مرجع سابق**، العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم، **الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار**، (2/ 324).

والجبرية يقولون إنالله سبحانه وتعالى هو الخالق لأفعال العباد، خلقها وشاءها وأرادها وقدرها وهذا حق، ولكن يزيدون على هذا فيقولون: العبد ليس له فعل، بل هو مجبور على أفعاله وهذا باطل.

إذاً فقول القدرية العبد فاعل حقيقة وله مشيئة واختيار وقول الجبريةالله خالق أفعال العباد ومقدرها هذا حق أيضا.

وقد ذكر الصابوني القدرية في اعتقاده فقال: (وعلامة القدرية تسميتهم أهل السنة مجبرة)[81].

أهل السنة والجماعة يقولون العبد فاعل حقيقة وله مشيئة واختيار، والمعتزلة يقولون كذلك، ويقول أهل السنة والجماعةالله خالق أفعال العبد ومقدرها ومريدها، وهكذا تقول الجبرية إنما الخلاف بين أهل السنة والجماعة وبين القدرية هو خلق الفعل[82].

اختلاف الفرق في القضاء والقدر:

1 . قسم فرقوا بين القضاء والقدر، وليس لهم دليل واضح من الكتاب والسنة يفصل في القضية.

2 . قسم لم يفرقوا بين القضاء والقدر، وعند إطلاق أحدهما فإنه يراد به الآخر.

فالقضاء والقدر راجعان لما تَقَدَّم من العلم والإرادة وتعلق القدرة، لكن لَمَّا كان خطر الجهل في هذا الفن عظيما صرَّح المتكلمون بهما[83].

الراجح:

ما ذكره الإمام ابن تيمية في تعريف القضاء والقدر، وهذا يتوافق مع مصطلح الصابوني واستعماله لمفهوم القضاء والقدر في اعتقاده وكتابه.

2-المشيئة، والإرادة

النص الذي ورد فيه المشيئة، قال الصابوني: (..والإرادة والمشيئة والقول والكلام،..)[84].

تعريف المشيئة لغة واصطلاحا

1-تعريف المشيئة لغة:

---

81 ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق**، (ص 110).

82 ينظر في الرد على القدرية: ابن القيم، **شفاء العليل**، ص (5/2-62)، الباب العشرون: في مناظرة بين قدري وسني.

83 ينظر: الباجوري، إبراهيم، **شرح الباجوري على الجوهرة**، ص 189.

84 ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق**، (ص 39).

هي مصدر من شاء يشاء مشيئةً، وهي الإرادة، وشئت الشيء أشاؤه شيئًا ومشيئةً إذا أردتُه، وكل شيء بشيئه، أي:" بمشيئةالله تعالى[85]. فكلاهما واحد.

أما أبو هلال العسكري فقد فرَّق بينهما قائلًا: "الفرق بين الإرادة والمشيئة: أَنَّ الإرادة تكون لما يتراخى وقته ولما لا يتراخى، والمشيئة لما لم يتراخ وقته، والشاهد أنك تقول فعلت كذا شاء زيد أو أبى فيقابل بها إباه، وذلك إنّما يكون عند محاولة الفعل، وكذلك مشيئته إنما تكون بدلًا من ذلك في حاله"[86].

ثانيا: تعريف المشيئة اصطلاحا:

عُرِفَت المشيئة بتعريفات كثيرة، وإن كان بعض المتكلمين يجعلون المشيئة كالإرادة في التعريف، كما ذُكر في التعريف اللغوي، وبعضهم الآخر يُفْرِدُ المشيئة بتعريف خاص، والإرادة بتعريف خاص.

عرفت المشيئة اصطلاحا بعدة تعريفات، منها:

1- قال الراغب الأصفهاني، والفيروزآبادي بأنها: " إيجاد الشيء وإصابته، والشيء عبارة عن الموجود"[87].

2 . وقال الجرجاني، والمناوي بأنها: " تجلي الذات، والعناية السابقة لإيجاد المعدوم، أو إعدام الموجود"[88].

3 . أما الفيروزآبادي فقد قال فيها:" قيل: هو ما صحّ أن يُعلم ويُخبر عنه. وعند كثير من المتكلّمين: اسم مشترك المعنى؛ إذ استعمل في الله وفي غيره، ويقع على الموجود والمعدوم. وعند بعضهم هو المَوجود فقط... والمشيئة عند أَكثر المتكلّمين كالإِرادة سواء، وعند بعضهم أَنَّ المشيئة في الأَصل إيجاد الشيء وإصابته، وإن كان قد يستعمل في التعارف موضع الإرادة. فالمشيئة من الله تعالى الإيجاد، ومن الناس الإصابة. والمشيئة من الله تقتضى وجود الشيء[89].

---

[85] ينظر: العسكري، **الفروق اللغوية**، (ص35).

[86] ينظر: لسان العرب، **مرجع سابق**، (1/ 103)، مادة (شاء)، ومختار الصحاح، **مرجع سابق**، (ص325)، مادة (شيأ) والقاموس المحيط، **مرجع سابق**، (ص952)، مادة (شيأ).

[87] ينظر: الأصفهاني، **كتاب الاعتقاد للراغب**، رسالة ماجستير في العقيدة جامعة أم القرى بمكة المكرمة ـ قسم العقيدة عام 1401 - 1402هـ، بإشراف الدكتور محي الدين الصافي. ص 302، وينظر: **البصائر** (3/ 363)، **بصيرة في الشيء**، (197).

[88] ينظر: **التعريفات**، (ص277)، و المناوي، محمد عبد الرؤوف، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ص 658.

[89] قال الراغب الأصفهاني:" المشيئة أخص من الإرادة"، **كتاب الاعتقاد**، (ص304).

الأدلة علي مشيئةالله عز وجل:

مشيئةالله تعالى ثابتة في الكتاب والسُّنَّة النبوية المطهرة، وأجمع عليها أهل العلم:

الدليل النقلي : من القرآن الكريم

وردت آيات كثيرة تدل على مشيئةالله تعالى، منها: قوله تعالى: ﴿قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلاَ ضَرًّا إِلاَّ مَا شَاء اللّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَاْ إِلاَّ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُون﴾[الأعراف:188]

الدليل من السُّنَّة:

وردت أحاديث كثيرة تدل على مشيئةالله تعالى، منها: الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم عن النبي – صلىالله عليه وسلم – قال: « يَبْقَى من الْجَنَّة ما شَاءَالله أَنْ يَبْقَى ثُمَّ ينشىءالله تَعَالَى لها خَلْقًا مِمَّا يشاء»[90]، وحديث حذيفة بن اليمان – رضيالله عنه – أَنَّ النبي – صلىالله عليه وسلم – قال: «لَا تَقُولُوا ما شَاءَالله وشَاء فُلَانٌ قُولُوا ما شَاءَالله ثُمَّ شَاء فُلَانٌ»[91].

الإجماع:

أجمع أهل السُّنَّة والجماعة على مشيئةالله تعالى، وأَنَّ أعمال العباد تقع بمشيئةالله تعالى وقدرته. وإلى هذا ذهب أعلام الصحابة والتابعين – رضي الله عنهم –، وفقهاء الأمصار كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، والأوزاعي، وغيرهم رحمهمالله تعالى جميعا[92].

ثالثا–مصطلحات الأسماء والصفات:

النص الذي ورد فيه المصطلح عند الصابوني:

ورد مصطلح الاستواء عند الصابوني في تسعة مواضع تقريبا ما بين شاهد من آية وحديث وأثر، وقد عنوان الصابوني في كتابه فقال: (استواءالله علي عرشه، وعرشه فوق سمواته)[93].

---

90 مسلم، صحيح مسلم: كتاب الجنة ونعيمها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، رقم 284، **مرجع سابق**، (2188/4).

91 **مسند أحمد** ، رقم 23313، (384/5).

92 ينظر : البيهقي، **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأهل الحديث**، (ص162).

93 ينظر : الصابوني، عقيد السلف، **مرجع سابق**، (ص 44)

1-الاستواء

معنى الاستواء في لغة العرب الارتفاع والعلو. قال ابن عباس أبو العالية الرياحي: "استوى إلى السماء أي ارتفع" وقال مجاهد استوى: علا على العرش[94]

ومن بين القضايا التي أثارها علم الكلام وتعددت فيه أقوال المشتغلين به تبرز مشكلة الاستواء بما يرتبط به من معنى الجهة وا لحركة والمكان، وقد صحب هذه الضجة موقف أهل السنة الذين تمسكوا بكل ما ور د من النصوص واثبات جميع الصفات كما جاء في القرآن الكريم وعلى لسان النبي الأمين ، أثبتوها عن فقه وإدراك بأنه

فقد ورد في الذكر الحكيم نصوص تذكر عرش الله واستواءه عليه كقوله عز شأنه: الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[طه:5]

.

في هذه الآيات إثبات صفة الاستواء لله وهي من الصفات الفعلية، ومعنى الإيمان بالاستواء: الاعتقاد الجازم بأن الله فوق سمواته، مستوٍ على عرشه استواء يليق بجلاله وعظمته على خلقه، بائن منهم، وعلمه محيط بكل شيء، ومعنى الاستواءً العلو والارتفاع والاستقرار والصمود[95].

وإثبات الاستواء لله على منهج أهل السنة الذين أثبتوا جميع أسماء الرب وصفاته من الإيمان باللفظ وإثبات الحقيقة ونفي علم الكيفية، وفي هذا المعنى تدور تفاسير السلف.

الرد علي من قال استوى بمعني استولى

تفسير الاستواء بالاستيلاء فاسد من جهة اللغة، ومن جهة الشرع، فإنه لا يعرف في اللغة، استوى: بمعنى استولى، ولا دليل لهم عليه إلا بيت قاله الأخطل النصراني:

قد استوى بشر على العراق — من غير سيف ودم مهراق[96]

---

[94] ينظر: صحيح البخاري مع فتح الباري، **مرجع سابق**، (403/13)، **وتفسير ابن جرير** (1/191)، **وتفسير ابن أبي حاتم** (104/1).

[95] ينظر: صدر الدين، **الكواشف الجلية عن معاني الواسطية**، (ص195).

[96] هذا البيت ينسب للأخطل، وليس في ديوانه، فقيل: إنه محرف، وإنما هو: بشر قد استولى على العراق. وقيل: إنه مصنوع. انظر: فتاوى ابن تيمية، **مرجع سابق**، (146 /5)، **ومختصر الصواعق المرسلة**، (912 /3).

ولا يقبل أهل السنة تعريف الاستواء[97] بمعنى الاستيلاء، ومنهجهم إثبات الاستواء كما ورد في نصوص الذكر الحكيم، وما جاء في السنة، وذهب إليه المفسرون والعلماء من أهل السنة.

الدليل من القرآن علي الاستواء بمعني العلو:

الدليل من الكتاب:

1- قوله تعالى: الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾[طه:5]

الدليل من السنة:

عدة أحاديث منها: حديث أبي هريرة رضي‌الله عنه؛ أنَّ النبي صلى‌الله عليه وسلم أخذ بيده، فقال: «يا أبا هريرة! إن‌الله خلق السماوات والأرضين وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش...»[98].

الراجح

ما عليه جمهور أهل السنة ووافقهم الصابوني؛ حيث إن معني استوي علي عرشه علا وارتفع، وسبق ذكر الأدلة، وإتماما للفائدة أسوق قول الصابوني وعقيدته في الاستواء: قال الصابوني: (ويعتقد أهل الحديث ويشهدون أن‌الله سبحانه وتعالى فوق سبع سموات على عرشه كما نطق به كتابه... ويطلقون ما أطلقه سبحانه وتعالى من استوائه على العرش، ويمرونه على ظاهره ويكلون علمه إلى‌الله)[99].

2- الإتيان والمجيء

ذكر النص الذي ورد به المصطلح:

ورد مصطلح الإتيان والمجيء عند الصابوني في اعتقاده فقال: (وكذلك يثبتون ما أنزله‌الله عز اسمه في كتابه، من ذكر المجيء والإتيان)[100].

الإتيان لغة:

الإتيان والمجيء بمعنى واحد.

قال ابن منظور: " المجيء الإتيان جاء جيئا و مجيئا وحكى سيبويه عن بعض العرب هو يجيك بحذف الهمزة وجاء يجيء جيئة، وهو من بناء المرة الواحدة"[101] . ومنهم من ميَّز بينهما، قال المناوي: " الإتيان

[97] ينظر: **الكواشف الجلية عن معاني الواسطية،** (196-195).

[98] رواه النسائي في التفسير (412) ، وهو حديث حسن. وينظر: مختصر العلو (ص 71).

[99] ينظر: الصابوني، عقيد السلف، **مرجع سابق،** (ص 44)

[100] ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق،** (ص 50)

مجيء بسهولة فهو أخص من المجيء، إذ الإتيان قد يقال باعتبار القصد وإن لم يكن منه حصول، والمجيء يقال اعتبارا بالحصول، والإتيان يقال للمجيء بالذات وبالأمر وبالتدبير، وفي الخير والشر والأعيان والأعراض"[102].

تعريف الإتيان اصطلاحا:

وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة فيها لفظة (أتى)، و (جاء) بعدها ذكرالله تعالى أو ذكر الرب، يوهم ظاهرها ا لحركة والانتقال، وهذا محال علىالله تعالى، ومن خلال أقوال المفسرين فيها يتبيَّن معناها في الاصطلاح الشرعي،قال الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَشْعُرُون﴾[النحل:26]

"فإن معناه هدمالله بنيانهم من أصله...، وكان بعضهم يقول هذا مثل للاستئصال وإنما معناه إنالله استأصلهم"[103].

وقال الزمخشري في تفسيرها: "ومعنى إتيانالله إتيان أمره"[104].

وقول الزمخشري منتقد ومخالف لأهل السنة، ونحن نعلم أنه من المعتزلة.

الإتيان والمجيء صفتان فعليتان خبريتان ثابتتان بالكتاب والسنة.

الدليل من الكتاب:

1- قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلآئِكَةُ وَقُضِيَ الأَمْرُ وَإِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الامُور﴾[البقرة:210]

---

[101] ينظر: ابن منظور، لسان العرب، **مرجع سابق،** (1/ 51)، مادة (جيأ).

[102] ينظر: الجرجاني، **التعريفات،** (ص 32)، مادة (أتي). الإتيان .

[103] ينظر: الطبري، جامع البيان، **مرجع سابق،** (577 /7).

[104] ينظر: **الكشاف،** (563 /2).

2- وقوله: وَجَاء رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾[الفجر:22]

الدليل من السنة:

1- حديث أبي هريرة رضي‌الله عنه مرفوعا: «... وإن تقرب إلي ذراعا؛ تقربت إليه باعا، وإن أتاني يمشي؛ أتيته هرولة»[105].

المطلب الثاني: المصطلحات المحدثة

أولًا-مصطلحات الفرق الإسلامية:

1-المعتزلة:

ذكر النص الذي ورد به المصطلح:

قال الصابوني: (ولا يحرفون الكلام عن مواضعه بحمل اليدين على النعمتين، أو القوتين، تحريف المعتزلة الجهمية، أهلكهم الله، ولا يكيفونهما بكيف أو تشبيههما بأيدي المخلوقين، تشبيه المشبهة، خذلهم الله)[106].

المعتزلة: هم فرقة من القدرية، ألفوا في مسألة مرتكب الكبيرة، بزعامة واصل بن عطاء، (ت: 131 هـ) وعمر بن عبيد[107].

سبب تسميتهم:

اختلف مؤرخو الفرق الإسلامية في سبب هذه التسمية, ويبدو أن معظمهم قد أرجع هذه التسمية إلى موقف واصل بن عطاء من مرتكب الكبيرة واعتزاله مجلس الحسن البصري، وقال البعض: إنما سموا بذلك لاعتزالهم الدخول في الصراع حول الإمامة, فوقفوا على الحياد[108].

لم يتطرق الصابوني لمناقشة المعتزلة في أقوالهم كثيرا، بل ذكرهم باسمهم في موضع واحد.

---

105 البخاري، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} [آل عمران: 28] ، رقم (7405)، **مرجع سابق**، (121/9)، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى الله تَعَالَى رقم (2675)، **مرجع سابق**، (2067/4).

106 ينظر: الصابوني، عقيد السلف، **مرجع سابق**، (ص 36).

107 ينظر: الضويحي، **أصول الفقه بعد التدوين**، (ص407 وما بعدها)، **وأصول المعتزلة** (ص45 وما بعدها)، **والمعتزلة وأصولهم الخمسة**، (ص10 وما بعدها).

108 ينظر: **آراء المعتزلة الأصولية**، (ص58 وما بعدها)، وراجع: **أصول الفقه بعدالتدوين**، (415 – 412).

2-المعطلة

النص الذي ورد به المصطلح عند الصابوني:

قال الصابوني- رحمهالله-: (..وعلموا وتحققوا واعتقدوا أن صفاتالله سبحانه لا تشبه صفات الخلق، كما أن ذاته لا تشبه ذوات الخلق، تعالىالله عما يقول المشبهة والمعطلة علوًّا كبيرا، ولعنهم لعنا كثيرا)[109].

التعطيل اصطلاحا يطلق ويراد به إنكار ما يجب لله تعالى من الأسماء والصفات أو إنكار بعضها، فهو نوعان: 1- تعطيل كلي، كتعطيل الجهمية الذين أنكروا الصفات وغلاتهم ينكرون الأسماء أيضا.

2- تعطيل جزئي، كتعطيل الأشعرية الذين ينكرون بعض الصفات دون بعض[110].

4-المشبهة:

النص الذي ورد به المصطلح:

قال الصابوني: (ولا يحرفون الكلام عن مواضعه بحمل اليدين على النعمتين، أو القوتين، تحريف المعتزلة الجهمية، أهلكهمالله، ولا يكيفونهما بكيف أو تشبيههما بأيدي المخلوقين، تشبيه المشبهة، خذلهمالله، وقد أعاذالله تعالى أهل السنة من التحريف والتكييف، ومن عليهم بالتعريف والتفهيم)[111].

المشبهة: هم الذين شبهواالله بخلقه إما تشبيه الذات بالذات، أو تشبيه الصفات بالصفات، وهم فرق كثيرة، وأول ظهور للتشبيه صادر عن الغلاة من الروافض وهم السبئية الذين سموا عليًّا إلاها[112].

رأي الصابوني في المشبهة:

لقد أنكر عليهم وشن الغارة؛ فقال: (ولا يحرفون الكلام عن مواضعه بحمل اليدين على النعمتين، أو القوتين، تحريف المعتزلة الجهمية، أهلكهمالله، ولا يكيفونهما بكيف أو تشبيههما بأيدي المخلوقين،

---

[109] ينظر: الصابوني، عقيد السلف، **مرجع سابق**، (ص 62).

[110] ينظر: الشهرستاني، **الملل والنحل**، (1/ 86، 94)، وابن عثيمين، **تلخيص الحموية**، (ص10).

[111] ينظر: الصابوني، عقيد السلف، **مرجع سابق**، (ص 36).

[112] ينظر: البغدادي، الفرق بين الفرق، الفصل الثامن في بيان مذاهب المشبهة من أصناف شتى، **مرجع سابق**، (ص225)، الشهرستاني، الملل والنحل، **مرجع سابق**، (103/2).

تشبيه المشبهة، خذلهمالله، وقد أعاذالله تعالى أهل السنة من التحريف والتكييف، ومن عليهم بالتعريف والتفهيم،..)[113].

وقال أيضا: (وقال أيضا: "فلما صح خبر النزول عن الرسول (صلىالله عليه وسلم) أقر به أهل السنة، وقبلوا الخبر، وأثبتوا النزول على ما قاله رسولالله (صلىالله عليه وسلم)، ولم يعتقدوا تشبيها له بنزول خلقه، وعلموا وتحققوا واعتقدوا أن صفاتالله سبحانه وتعالى لا تشبه صفات الخلق كما أن ذاته لا تشبه الخلق تعالىالله عما يقول المشبهة والمعطلة علوًّا كبيرا)[114].

ثانيا- المصطلحات المنهجية

1-الإمامة والخلافة :

النص الذي ورد به المصطلح

ورد مصطلح الخلافة عند الصابوني في ثلاثة مواضع منها: قول الصابوني: (وكان رسولالله صلىالله عليه وسلم يتكلم في شأن أبي بكر في حال حياته بما يبين للصحابة أنه أحق الناس بالخلافة بعده)[115].

الخلافة لغة:

قالوا: (خلف فلان فلانا، إذا كان خليفته، خلف في قومه خلافة، ويقال: خلفت فلانا، خلف تخليفا، واستخلفته أنا جعلته خليفتي، والخلافة: الإمارة، واستخلف فلان فلانا جعله خليفة)، والأمانة هي الخليفة، وأنه الخليفة بين الخلافة والخليفة)[116].

قال ابن الأنباري: (الأصل في هذا أنه مأخوذ من (خليف) بغير هاء، على وزن (فصيل) وضعت الهاء للمبالغة، وهو يستعمل على حد سواء للزيادة في المدح، وهو من حيث التصريف نفس التركيب الصرفي لصلاحه ونسابه)[117].

الخلافة اصطلاحا:

وجدنا في أقوال بعض العلماء، وأهل الفن والاختصاص في مختلف أبواب المعرفة، وخصوصا المفسرين منهم من خلال التقصي في أقوالهم، وما يؤكدونه في بيان هذا المصطلح وتحديده ، بأنهم يريدون بها

---

113 ينظر: الصابوني، عقيد السلف، **مرجع سابق**، (ص 36).

114 **المرجع السابق**، (ص 63).

115 ينظر: الصابوني، عقيدة السلف، **مرجع سابق**، (ص 95)

116 ينظر: ابن منظور، لسان العرب، **مرجع سابق**، (183 /4).

117 ينظر: الفراهيدي، **العين**، (238 /3).

مطلق الاستخلاف للغير، سواء تحقق بالأثر المادي، وبالحكم المولوي والإرشادي، كما ذهب إليه علماء الأصول، وهذا ما تبين من خلال النظر في أقوالهم.

قال الجرجاني: (الخلافة معنى كلي ينطبق على كثير عند أهل المنطق، وفي اصطلاحنا، أنه يراد به الإنسان؛ لأنالله هو الذي ميزه عن سائر مخلوقاته، بين ما هو حسن، وما هو قبيح، على ما ذهب إليه أهل الاعتزال، وأما عند غيرهم فهو لأداء رسالة السماء عن طريق الوحي الإلهي بما كلفالله سبحانه وتعالى به الإنسان، لأداء من المولوية، وهو شامل لمطلق الاستخلاف وأداء الأفعال بما يبلغون عن طريق الأنبياء عليهم السلام، بعد إثبات رسالاتهم بالمعجزة الإلهية والتي تختلف بحسب حال النبي ورسالته)[118].

الترادف بين ألفاظ: الإمام والخليفة وأمير المؤمنين:

فالذي يرجحه العلماء أن الرسول – صلىالله عليه وسلم – والصحابة والتابعين الذين رووها لم يفرقوا بين لفظ خليفة وإمام، ومن بعد تولية عمر بن الخطاب رضيالله تعالى عنه أضافوا إليها لفظ: أمير المؤمنين – وإلى ذلك ذهب العلماء فجعلوها من الكلمات المترادفة المؤدية إلى معنى واحد فيقول النووي: (يجوز أن يقال للإمام: الخليفة، والإمام، وأمير المؤمنين)[119].

يقول ابن خلدون: (وإذ قد بيَّـنّا حقيقة هذا المنصف وأنه نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ

الدين وسياسة الدنيا به تسمى خلافة وإمامة، والقائم به خليفة وإمام)[120]، وإلى ذلك ذهب الأستاذ محمد نجيب المطيعي في تكملته للمجموع للنووي حيث قال: (الإمامة والخلافة وإمرة المؤمنين مترادفة)[121]، وكذلك الأستاذ محمد رشيد رضا[122].

والراجح

أن لفظ (الإمامة) يغلب استعمالهم عادة عند أهل السنة في مباحثهم العَقَديّة والفقهية، بينما الغالب استعمالهم لفظ (الخلافة) في كتاباتهم التاريخية، ولعل السبب في ذلك يعود إلى أن هذه المباحث – خاصة العَقَديّة – قد كتبت للرد على المبتدعة في هذا الباب كالشيعة والخوارج.

---

118 ينظر: الجرجاني، التعريفات، **مرجع سابق**، (ص225).

119 ينظر: النووي، **روضة الطالبين**، (4/ 132).

120 ينظر: ابن خلدون، **المقدمة**، (ص 190).

121 ينظر: النووي، **المجموع بتكملة المطيعي**، (17/ 517).

122 ينظر: محمد رشيد رضا، **الخلافة أو الإمامة العظمى**، (ص 101).

فالشيعة يستخدمون لفظ الإمامة دون الخلافة، ويعتبرونها إحدى أركان الإيمان عندهم، ويفرقون بين الإمامة والخلافة، فهم يعتبرون الإمامة رئاسة دين، والخلافة رئاسة دولة[123].

اعتقاد الصابوني في الخلافة:

مما سبق ذكره من النص الذي ورد به مصطلح الخلافة، يتبين لنا أن الصابوني من أهل السنة والجماعة، لا ينسب لتشيع أو رفض أو نصب فهو برئ من كل هذه المذاهب الفاسدة، وإن وجد في مصادر التاريخ والتراجم من ذكر عنه انتسابه لأي مذهب غير أهل السنة فهو باطل.

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات

وبعد رحلة مع كتابنا عقيدة السلف وأصحاب الحديث، وبعد عرض أقوال الإمام الصابوني تبين لي كيف تناول الصابوني الكثير من المصطلحات العقَدية في أثناء كتابه، ولكني لم أستطع تتبع كل المصطلحات حتى لا يطول البحث، وإنما تناولت القدرَ المناسب للبحث، وفي نهاية المطاف تبين لي الآتي:

أولًا: المصطلحات العقَدية ما زالت مبثوثة ومنثورة في كتب العقائد وتحتاج إلى إفرادها بمصنف مستقل بجانب ما ألف في هذا البَاب، وقد استقصيت وجمعت ما سمح لي به الوقت وأعانني الله عليه، وأرى أن تصنيف المعاجم والقواميس العقَدية لا تقل أهميةً عن التصنيف في اللغة والمعاجم اللغوية والقواميس اللغوية في زمن الحداثة واللغات والألسن، وفي ظل الحرب العقَدية والغزو الفكري، وتهميش الأمة بين الماضي والحاضر وغياب الوعي وتزييف الحقائق، كل هذا يجعلنا نعيد النظر للمصطلح العقَدي، وقديمًا قالوا: لا يغلب صاحب اعتقاد.

ثانيا : أوصي بدراسة المصطلحات العقَدية في معاجم اللغة العربية ومعاجم الفقه ومقارنتها بأقوال أهل السنة وعلماء الكلام والفلاسفة وتبين الصَواب والحق من الباطل لتنقية التراث من الدخيل.

ثالثا: التطور الدلالي لمفهوم المصطلح والعلاقة بين اللفظ والمعني ومحاولة وضع النظريات التي تفيد هذا الباب، وخاصة أن اللغة تتطور وهناك المولد من الألفاظ والمستجد من المصطلحات.

قائمة المصادر والمراجع

– أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، (دار المعارف،١٩٦٩).

---

[123] انظر: محمد حسين آل ياسين، **الإمامة**، (ص 19)، وانظر: د. أحمد محمود صبحي، **نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية**، (ص24).

- الأزهري، محمد بن أحمد ، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب (دار إحياء التراث العربي، بيروت).

- الأصفهاني، كتاب الاعتقاد، تحقيق: أختر، جمال محمد لقمان، رسالة ماجستير في العقيدة جامعة أم القرى بمكة المكرمة، قسم العقيدة عام 1401 - 1402 هـ، بإشراف الدكتور محي الدين الصافي.

- -الأثري، عبد الحميد، الوجيز في عقيدة السلف الصالح، مراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، (المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط 1، 1422 هـ).

- البريكان: المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، (دار السنة، الخبر، ط. 3، عام 1415 هـ).

- البيهقي، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأهل الحديث، تحقيق: أحمد حسين الكاتب، (دار الآفاق الجديدة . بيروت، الطبعة الأولى 1401 هـ).

- التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تقديم وإشراف ومراجعة: رفيق العجم، تحقيق: علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبدالله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، (مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى - 1996م).

- ابن تيمية ، الرد على المنطقيين، (دار المعرفة، بيروت، لبنان).

- ابن تيمية ، النبوات، (أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية).

- ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، (دار الوفاء ، المنصورة، مصر).

- الجرجاني، الشريف علي بن محمد، التعريفات، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1970م).

- ابن جني ، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، (دار الكتب المصرية، القاهرة).

- حجازي، محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، (دار غريب، مصر).

- ابن حجر ، فتح الباري، (دار المعرفة، بيروت، لبنان).

– الحكمي، معارج القبول، (دار ابن القيم – الدمام).

– الحمد، محمد بن إبراهيم، الإيمان بالقضاء والقدر، (الرياض: دار الوطن، ط 2، 1416 هـ) .

– الحنبلي، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، (دار ابن كثير، دمشق، 1406 هـ).

– أبو الخير العمراني، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، بتحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف، (أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1419 هـ/1999م) .

– الذهبي، سير أعلام النبلاء، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، (مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ / 1985م).

– الرازي، مختار الصحاح، (طبعة مكتبة لبنان، 1989م).

– الزبيدي، محمد مرتضى. تاج العروس من جواهر القاموس، (وزارة الإرشاد والأنباء بالكويت، 1965م).

– الزرقاني، مناهل العرفان، (دار الفكر – بيروت).

– سعود بن نمر العتيبي، ضوابط استعمال المصطلحات العَقَدِيّة والفكرية، (دار ابن الجوزي).

– السفاريني، لوامع الأنوار، (مؤسسة الخافقين ومكتبتها – دمشق).

– السيوطي، جلال الدين، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، (دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1969).

– السيوطي، طبقات المفسرين، علي محمد عمر، (مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1396).

– الشهابي، مصطفى، المصطلحات العلمية في اللغة العربية (في القديم والحديث)، (معهد الدراسات العربية العالية، جامعة الدول العربية).

– الشهرستاني، الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني (ط. الثانية).

– الضويحي، أصول الفقه بعد التدوين.

– ابن عباد، المحيط في اللغة، (عالم الكتب – بيروت، لبنان).

– ابن أبي العز ، شرح الطحاوية، (المكتب الإسلامي – بيروت).

– عزام، محمد، مصطلحات نقدية من التراث الأدبي العربي، (وزارة الثقافة، دمشق، 1995م).

– العسكري، الفروق اللغوية، (دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر).

– ابن فارس، مجمل اللغة، (مؤسسة الرسالة – بيروت).

– الفيومي، المصباح المنير، (طبعة مكتبة لبنان، 1990م).

– القاضي عياض، كتاب الشفا، (دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع).

– قباوة، فخر الدين. الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد، (الشركة المصرية العالمية للنشر - لونجمان، القاهرة، 2001).

– الكعبي، المنجي، العربية ومشكل الوضع والاصطلاح، ندوة الدراسة المصطلحية والعلوم الإسلامية، (الرباط).

– مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، (القاهرة، ط 3، 1986).

– محمد خليل هراس ، شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، (الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، 1413 هـ - 1992م).

– المحمود، عبد الرحمن، القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه.

– المسدي، عبد السلام، قاموس اللسانيات مع مقدمة في علم المصطلح، (الدار العربية للكتاب).

– ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، (دار الصادر، بيروت، 1956م).

– ابن النجار، شرح الكوكب المنير، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، (مكتبة العبيكان).

– النووي، روضة الطالبين، (المكتب الإسلامي، بيروت).

– وهبة، مجدي؛ ومهندس، كامل، معجم المصطلحات العربية في الأدب واللغة، (مكتبة لبنان، ط 2، 1984م).

– آل ياسين، محمد حسين، الإمامة، (المكتب العلمي بيروت، ط. ثانية).

– Ibn Abad, Al Moheet fi Allogha,alam Alkotob, (Beirut, Lebanon).

– Ibn Abd El Aziz, El Tahawia explanation, (for El Eslamy office,Beirut).

– Ibn El Nagar, El Kawkab El Moneir, Mohamed El Zeheily,Nazeh Hamad, (Al Abikan library).

– Ibn Fares,Mojmal Allogha, Alresala foundation, Beirut.

– Ibn Geni, Al khasaes, Mohamed Ali El Nagar consumption, (dar El Kotob El masria, Cairo).

– Ibn Hegr, Fath El bary, (dar El marefa,Beirut, Lebanon).

– Ibn Manzour,Gamal Al Din Mohamed, Lisan Alarab, (Dar El safer, Beirut,1956).

– Ibn Taymia, Alrd Ala Alnatkeen, (dar Almarefa,Beirut, Lebanon).

– Ibn Taymia, Majmoua Alfatawy, (Dar Al Wafaa, Mansoura, Egypt).

– IbnTaymia, Alnebwat, (ADawaa Elsalaf, AlRyad, KSA).